

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٧٤ لسنة ١٩٧٢

بتعيين مدير إدارة الألومنيوم بشركة النحاس المصرية
مديراً لإدارة التفتيش ومراقبة الجودة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون

رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١؛

قرر:

مادة ١ - تعيين السيد المهندس حسن أحمد عربد، مدير إدارة
الألومنيوم بشركة النحاس المصرية مديراً لإدارة التفتيش ومراقبة الجودة
بمستوى الإدارة العليا (الربط المسالي ١٢٠٠-١٨٠٠ جنيه) بهذه الشركة
وعضواً لمجلس إدارتها.مادة ٢ - على وزير الصناعة والبترون والثروة المعدنية تنفيذ هذا
القرار.

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شبان سنة ١٣٩٢ (٢٥ سبتمبر ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٧٥ لسنة ١٩٧٢

بتعيين مدير عام لشئون العاملين بديوان عام وزارة الري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١؛

قرر:

مادة ١ - تعيين السيد / زكريا خورشيد خورشيد، مديراً عاماً لشئون
العاملين بديوان عام وزارة الري من فئة مدير عام.

مادة ٢ - على وزير الري تنفيذ هذا القرار.

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شبان سنة ١٣٩٢ (٢٥ سبتمبر ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٧٧ لسنة ١٩٧٢

بضم عضو إلى تشكيل مجلس إدارة هيئة ميناء القاهرة الجوى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣٣ لسنة ١٩٧١ بإنشاء هيئة ميناء
القاهرة الجوى؛

قرر:

مادة ١ - ضم وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية إلى تشكيل
مجلس إدارة هيئة ميناء القاهرة الجوى المنصوص عليه في المادة الثالثة
من قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣٣ لسنة ١٩٧١ المشار إليه.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شبان سنة ١٣٩٢ (٢٥ سبتمبر ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٨٥ لسنة ١٩٧٢

بتجاوز بند نفقات إقامة معارض ومؤتمرات بالخارج

بموازنة وزارة الثقافة للسنة المالية ١٩٧٢/١٩٧١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٧٢/١٩٧١؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢١ لسنة ١٩٧١ بتعديل بعض أحكام
قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٤ لسنة ١٩٦٩ بالتفويض في الترخيص
بالسفر؛